الاتيان بصريح اسمه ثانيا وبالنكتة الحذف اولا فلانه مع الاتيان بصريح الاسم ثانيا يلزمه
التكرار من غير بوقوع عليه الاولى بتلبسه به اطول وتوهم بوجهه كانه كان هنا
للتحقيق والمكارم جمع مكرمة بفتح الميم وضم الراء اطول اي قد طلبنا لك مثلا الوثيقة
تنازع واعمال للثاني لا يطلب الخ اي طلبا مقترنا بالسعي والتحقيق ولو ادعاء وليس
المراد بالطلب في كلام الشارح ما يشمل مجرد المحبة القلبية حتى يرد ان التمني طلب وهو
يتعلق بالمحال تامل اي جميع عباده الا انه لا يجيبه منهم الا السعيد اطول
فالمثال الاول اي قد كان منك ما يؤلم وكتب ايضا قوله فالمثال الاول الخ هذا بيان من
الشارح للتفاوت بين المثالين المشار اليه بقول المصنف وعليه الخ والثاني اي والايد عوالى
دار السلام قرينة اي على المفعول هذا ايضا ارتضاه الشارح تذكره لما سبق من قول
المصنف وجب التقدير بحسب القرائن ويتجه عليه ان تذكير ما سبق ايضا لا يختص بمجرد
الاختصار اطول لان هذا المعنى معلوم اي من خارج اذ لم يتقدم في المتن ما يفيد
ذلك وفيه انه لا يعترض بالعلم من الخارج فكان الاولى الاقتصار على الوجه الثاني
اعني قوله جار في سائر الاقسام وكتب ايضا قوله لان هذا المعنى معلوم يفيد انه
لا بد من قرينة على ان الحذف للنكتة الفلانية كالاختصار وهو كذلك في غير ما قال
يس انظره مع قول المطول ولا امتناع في ان يجتمع في مثال واحد عدة من الاغراض
المذكورة واشار اليه هنا بعد التمثيل للرعاية على الفاصلة بالاية الشريفة بقوله
وحصول الاختصار ايضا ظاهر فتامل فقد صرح به المصنف في قوله والجوز ان يكون
السبب ترك مواجهة الخ في سائر الاقسام اي باقيها كالحذف للبيان بعد الابهام
فلا وجه لتخصيصه الخ قد يقال له وجه وهو ان مجرد الاختصار نكتة ضعيفة
لا يصار اليها الا اذا تعينت نظير ما مر في ذكر المسند اليه للاصالة حيث قيد بعدم
المقتضي للعدول عنه كذا في يس وعليه اي قال وعليه لتفاوت بين قرينتي
المثالين فان القرينة في الاول لفظ الفعل الذي هو اصغيت وفي الثاني جواب الطلب كذا
في الاطول ارني انظر اليك فان قلت ارني من اراه كذا اجعلني اراه فكانه قال
اجعلني اري ذاتك انظر اليك وهذا بظاهره يحقق التداخل في الكلام ووقوع ترتيب
انظر على ارني قلت بل عبر بالاراءة عن مجرد كشف الحجاب عن الراي لان الرؤية مسببة
عنه فترتب عليه قوله انظر اليك فكانه قال رب اكشف الحجاب عن ذاتك بكشف عني
لان المحجوب حقيقة انظر اليك ع ق اهـ وههنا بحث وهو ان الحذف للتعميم مع
الاختصار الخ قال السيد افادة التعميم في المفعول مع حذفه يتصور على وجهين احدهما
ان يكون هناك قرينة تدل على تعيين مفعول مدلوله عام مثل ان يذكر في الكلام
لفظ كل احد ثم يقال قد كان منك ما يولم اي كل احد ولا شك ان التعميم حينئذ مستفاد
من حيث المقدر ولا دخل للحذف فيه بل الحذف لمجرد الاختصار والثاني ان يقصد
التعميم

١٩٧

التعميم في المفعول ويتوصل بحذفه الى تقديره عاما وذلك بان لا يكون هناك قرينة غير الحذف
تدل على تعيين عام من العمومات فيتوصل بعدم ذكر المفعول في المقام الخطابي الى تقديره
عاما بناء على ان تقدير خاص دون اخر ترجيح لاحد المتساويين على الآخر فللحذف اعني عدم
ذكر المفعول على هذا الوجه مدخل في تقديره عاما دون حذفه على الوجه الاول فلو قلنا حكمة ان
حذف المفعول قد يكون لمجرد الاختصار وقد يكون للتعميم مع الاختصار اهـ واعترض عليه
بان المقام الخطابي قرينة على التعميم حذف او لا فانه لو ذكر المفعول حمل على العموم في ذلك
المقام ما لم يدل دليل على الخصوص فلا مدخل للحذف والجواب ان حصوله مع غير الحذف لا
يمنع حصوله مع الحذف لان النكتة لا يجب انعكاسها من سم وعبارة ع ق بعد ذكر جواب
البحث السابق لا ينافي التعميم المستفاد من الحذف على هذا استفاده بدون الحذف اصلا
لانه ما حذفه وهو الفرار من التحكم اللازم على تقدير عدم عمومه تقدم انه يفيد العموم في المقام
الخطابي مع حذف الفعل لازما لانا نقول النكتة لا يلزم انعكاسها موجبها فمستفاد عند
الحذف وعدمه على ان استفادته عند تقدير الفعل لازما بالنظر الى مجرد الفعل والعموم
في المفعول فيه لزومي وعند تقديره متعديا بحث التعميم من ذلك المقدر الذي اقتضى الحذف
تقديره عاما وفرق بين الاعتبارين ولو كان المآل واحدا اهـ قال الغنيمي وقد دفع ايضا
دفع الشارح البحث السابق في شرحه للمفتاح بما فصله الفاضل المحشي يس السيد
فالحذف لا يكون الخ اي ولا دخله في افادة التعميم للرعاية اي المحافظة وقوله على الفاصلة
فيه ان الفاصلة اسم للكلام المقابل بمثله لا الحرف الاخير منه فقط الذي هو الروي الا ان يقال
في الكلام حذف مضاف اي على روي الفاصلة وكتب ايضا قوله واما للرعاية على الفاصلة عداه
الرعاية بعلى لتضمينه معنى المحافظة اطول وحصول الاختصار ايضا ظاهر ولا امتناع
في ان يجتمع في مثال واحد عدة من الاغراض المذكورة مطول كقول عايشة ما رايت منه
الخ الاحسن ان الحذف لتاكيد امر ستر العورة حتى انه يستر لفظها عن السامع يس
وتقديم مفعوله اي معموله ليستغني عنه وعن عوده لان الكلام السابق مر وضع المفعول
لانه الاصل في المعمول به ولم يقل وتقديمه مع ان المقام مقامه ليتضح ضمير عليه يس من
الجار والمجرور الخ لكن لا يذهب عليك ان ما ذكره من التاكيد لا يجري في الكلام لا يقال فاياي جئت
وحده ولا لا غيره ولا يوم الجمعة حيث وحده اطول في التعيين اي تعيين من يوجد المتكلم
مثلا اي تاكيد هذا الرد قال في الاطول اي تاكيد هذا التقديم لا لتاكيد رد الخطا لان المؤكد
في المتعارف هو المفيد الاول لا مفاده والا فيرى انك تحمل في جاءني زيد الثاني تاكيد الاول فلا
يعزبك رد الشارح المحقق اي تاكيد هذا الرد وقد يكون لرد الخطا الاولى وقد يكون للتعيين لقولك
زيدا عرفت لمن اعتقد انك عرفت انسانا ولكنه جاهل بعينه ويسال في ذلك ويقال لم لا يقصد
تعيين كذا استفاده من المطول وكان الاحسن الخ اي ليدخل فيه القصر بانواعه الثلاث
ويدخل نحو زيد الكرم وعمرو الانكرم فان اعتبار رد الخطا فيه لا يخلو عن تكلف مطول وقوله عن

Copyright © King Saud University